

الجمهورية العربية السورية
المركز الدولي للحقوق والحريات

**INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS &
FREEDOMS - ICRF**



التقرير اليومي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار: 01 يونيو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [31 مايو 2025 ، 16:00 – 01 يونيو 2025 ، 16:00]

إعداد فريق التوثيق الميداني – وحدة الرصد الحقوقي

الموقع الرسمي: www.icrights.org

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

مقدمة التقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل:

- القوات الحكومية السورية
- المجموعات المسلحة
- الجيش التركي.
- الجيش الإسرائيلي
- التحالف الدولي
- اي جهات اخرى ذات صلة، ...

يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات، توزيعها الجغرافي، والجهات المسؤولة عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين.

- يحتوي هذا التقرير على بيانات مرقمة وتحليلات حقوقية أولية بناءً على المعايير الدولية.
- جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة.
- يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر دون الإشارة للمصدر الكامل.

رصد وتحليل أنماط الانتهاكات

الاضطهاد الطائفي والسياسي: وثّق التقرير ما لا يقل عن 11 حالة في محافظات: ريف دمشق، حلب، طرطوس، اللاذقية، حماة، ودير الزور. شملت هذه الحالات اعتقالات تعسفية، تغييباً قسرياً، إعدامات ميدانية، تهجيراً قسرياً، وخطابات كراهية، على خلفية الهوية الطائفية أو السياسية. استهدفت الانتهاكات تجمعات درزية وعلوية ومسيحية، وتركزت في مناطق خاضعة لسيطرة حكومية أو رديفة، مما يعكس سياسة اضطهاد منهجية.

• **النمط:** تمييز جماعي مبني على الانتماء الطائفي والسياسي، يُستخدم فيه العنف المؤسسي لفرض تغييرات ديموغرافية وإسكات المكونات غير الموالية.

• **الجهات المنفذة:** أجهزة أمنية حكومية، مجموعات مسلحة ورديفة، بتواطؤ محلي أو تغاضٍ رسمي.

• **الإطار القانوني المنتهك:**

- المادة (26) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (عدم التمييز).
- المادة (18) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (حرية الفكر والمعتقد).
- المادة (7) من نظام روما الأساسي (جريمة اضطهاد).

القتل خارج نطاق القانون (إعدام ميداني/استهداف مباشر): سجّل 8 حالات موثقة لعمليات قتل عمدي خارج إطار القضاء، سواء من خلال إعدامات ميدانية أو تصفيات مباشرة أو إطلاق نار عشوائي على مناطق مدنية (مثلاً: دمشق، حلب، الحسكة، اللاذقية).

• **النمط:** تصفيات جسدية غير قانونية خارج إشراف قضائي، تستهدف أحياناً مدنيين بناءً على خلفيات سياسية أو طائفية أو لتصفية حسابات.

• **الجهات المنفذة:** الحكومة السورية، مجموعات مسلحة، الجيش الإسرائيلي.

• **الإطار القانوني المنتهك:**

- المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- المادة (7)(1)(أ) من نظام روما الأساسي (القتل العمد كجريمة ضد الإنسانية).

الاعتقال التعسفي والتغييب القسري: وثّقت 14 حالة اعتقال تعسفي و11 حالة تغييب قسري على الأقل، شملت عمليات خطف واحتجاز دون مذكرات قضائية، وغياب كلي لمعلومات عن أماكن الاحتجاز، شملت مدنيين وأطفالاً ونساء.

- **النمط:** استخدام الاعتقال أداة قمع ممنهجة ضد فئات محددة، دون محاكمة أو ضمانات، وغالبًا بقصد الترويع أو الابتزاز الطائفي.
- **الجهات المنفذة:** أجهزة أمن الدولة، المجموعات الرديفة، قسد، الجيش التركي.
- **الإطار القانوني المنتهك:**
 - المادة (9) من العهد الدولي.
 - الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
 - المادة (7) من نظام روما الأساسي (جريمة الاختفاء القسري).

التهجير القسري والانتهاكات السكانية: وثقت 3 حالات تهجير قسري في ريف دمشق وحماة وحلب، شملت تهديدات للسكان على أساس طائفي ودفعهم لبيع منازلهم، أو استهداف قراهم بالقصف والإرهاب.

- **النمط:** تفريغ قسري لمناطق سكنية من مكونات معينة بقوة التهديد والعنف أو من خلال الاعتداءات المتكررة.
- **الجهات المنفذة:** قوات الأمن، مجموعات طائفية محلية، بدعم حكومي أو تغاضٍ.
- **الإطار القانوني المنتهك:**
 - اتفاقيات جنيف (التهجير القسري).
 - المادة (7)(1)(د) من نظام روما الأساسي (الترحيل القسري كجريمة ضد الإنسانية).

انتهاك السيادة وتهديد المدنيين عبر الحدود: وثّق التقرير 4 حالات لانتهاك السيادة من قبل الجيش الإسرائيلي والجيش التركي وقوات سورية عبر القصف عبر الحدود أو إنشاء نقاط عسكرية أجنبية.

- **النمط:** تدخل عسكري خارجي مباشر داخل الأراضي السورية دون مسوّغ قانوني، وتسبب في إصابات بين المدنيين، واستهداف للبنى التحتية.
- **الجهات المنفذة:** الجيش الإسرائيلي، الجيش التركي، الحكومة السورية.
- **الإطار القانوني المنتهك:**
 - ميثاق الأمم المتحدة (المادة 2 بشأن السيادة).
 - اتفاقيات جنيف المتعلقة بحماية المدنيين.
 - اتفاقية فض الاشتباك (في حالة القنيطرة).

ضعف الدولة المركزية وقصور مؤسسي: ظهر هذا النمط في معظم الحالات رغم انه ليس انتهاك ولكنه يساعد في انتشار الانتهاكات، حيث برزت **مظاهر ضعف سلطات الدولة** في ضبط الأمن، وتواطؤ أجهزتها مع انتهاكات، أو فشلها في إجراء تحقيقات ومساءلات حقيقية، أو في حماية المدنيين.

• **النمط:** انهيار الحوكمة المركزية، تفكك الأجهزة الأمنية، وتحول الدولة إلى أداة قمع دون مساءلة.

• **الجهات المنفذة:** كافة الأطراف الحكومية أو الرديفة.

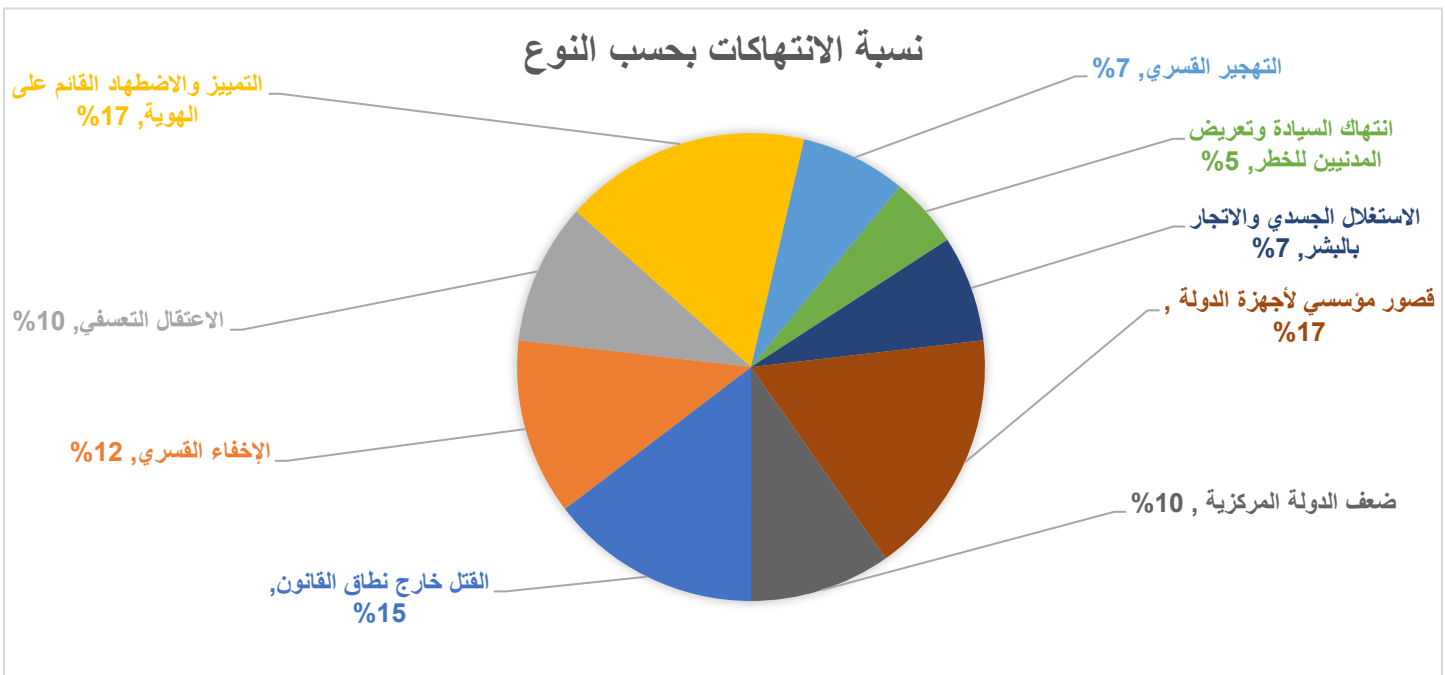
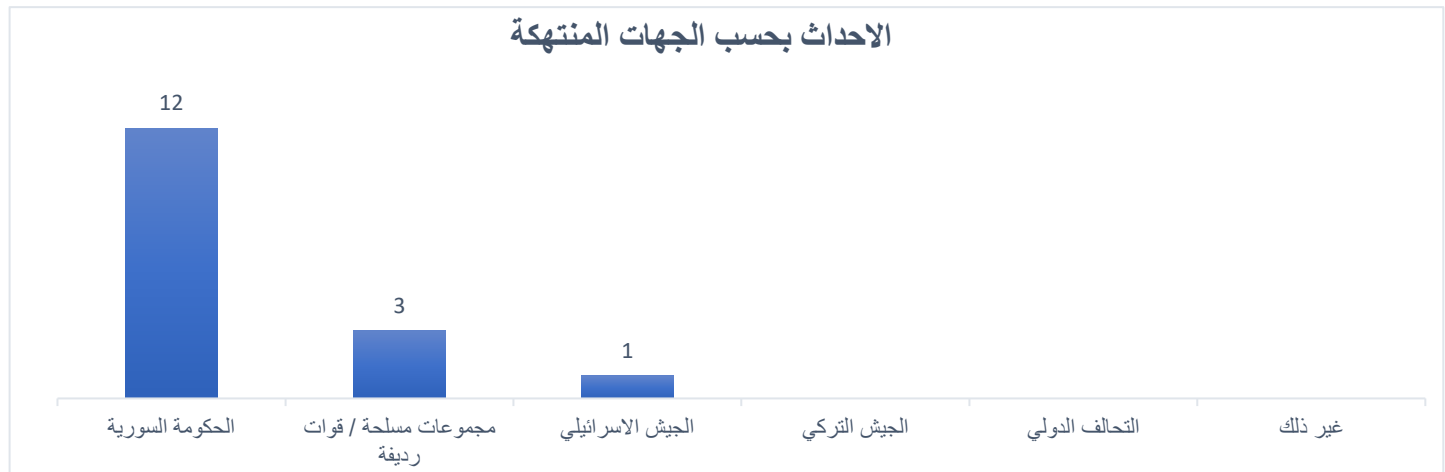
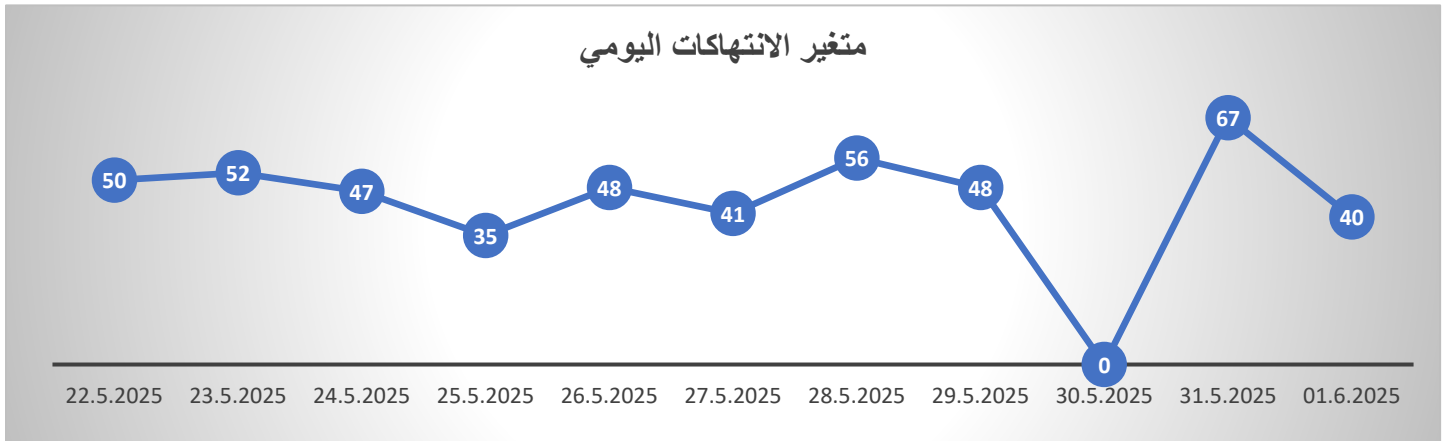
• **الإطار القانوني المنتهك:**

- مبدأ سيادة القانون وحماية المواطنين.
- المادة (2) من العهد الدولي (واجب الدولة في ضمان الحقوق وحمايتها).
- المادة (7) من نظام روما (تواطؤ الدولة في الجرائم ضد الإنسانية).

جدول الانتهاكات

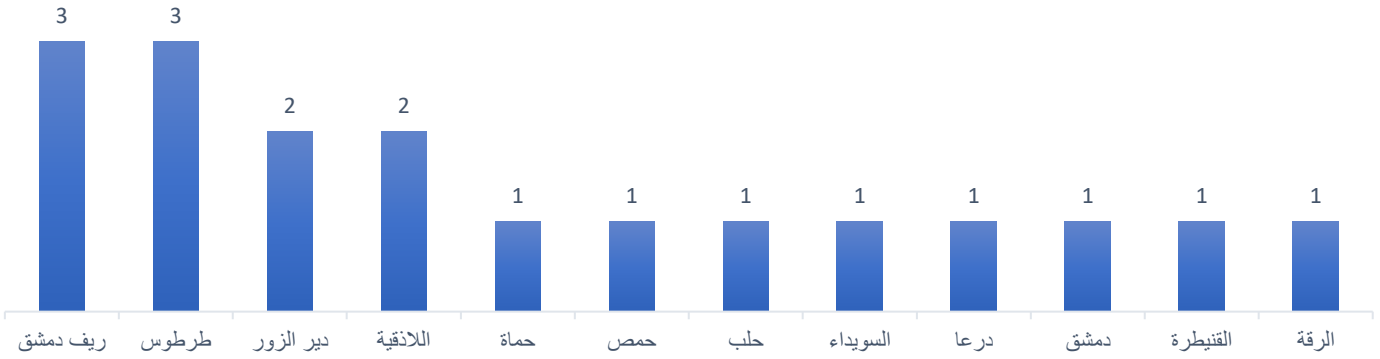
تاريخ التوثيق	المحافظة	الحي او القرية	الجهة	نوع الانتهاك	معتقل	جريح	قتيل	مخطوف/ة	غير محدد
01.6.2025	دمشق	مدينة قنسيا – نزلة الأحداث	الحكومة السورية	جرائم قتل (القتل العمد خارج نطاق القانون)	0	0	1	0	0
01.6.2025	ريف دمشق	بلدة عرنة – شرقي مزارع شبعاء	الحكومة السورية	جرائم قتل تحت التعذيب، إخفاء قسري، اضطهاد طائفي	0	0	1	0	0
01.6.2025	طرطوس	قرية القنوع – شمال بانيس	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي، اختفاء قسري، اضطهاد طائفي	6	0	0	0	0
01.6.2025	حماء	محررة والسقيلية	الحكومة السورية	اضطهاد طائفي، تهديد ديني، ابتزاز ديني، تمييز	0	0	0	0	1
01.6.2025	اللاذقية	وسط المدينة	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي، تمييز في العدالة الانتقالية	1	0	0	0	0
01.6.2025	طرطوس	قرية الزرقات – شمال يحمور	الحكومة السورية	اختفاء قسري، خطف (استغلال جسدي)	0	0	0	1	0
01.6.2025	حمص	المصرية قرب بلدة قيش – الريف الحدودي	الحكومة السورية	قصف عشوائي على مناطق مدنية، انتهاك للسيادة، تعريض حياة مدنيين للخطر	0	6	0	0	0
01.6.2025	اللاذقية	شاطئ البصة – جنوب شرق المدينة	الحكومة السورية	تمييز طائفي، تقييد الحريات الاقتصادية، تهديد طائفي، تمييز في العدالة الانتقالية	0	0	0	0	1
01.6.2025	ريف دمشق	مدينة قطنا – المشفى الوطني	الحكومة السورية	جرائم قتل تحت التعذيب، اختفاء قسري، اضطهاد طائفي، قصور مؤسسي	0	0	1	0	0
01.6.2025	حماء	قرية موسى الحولة	الحكومة السورية	جرائم قتل، اضطهاد طائفي، تهجير قسري، إرهاب مدنيين	0	0	3	0	1
01.6.2025	حماء	كراج مصياف الشمالي	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	خطف (اتجار بالبشر)، اختفاء قسري	0	0	0	1	0
01.6.2025	حلب	شارع الملك العادل – خلف جامع الرحمن	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة/ قوات رديفة	القتل خارج نطاق القانون (اغتيال سياسي/طائفي)	0	0	1	0	0
01.6.2025	الحسكة	مفرق الجبسة – طريق الهول	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	القتل خارج نطاق القانون، استهداف قومي محتمل	0	0	1	0	0
01.6.2025	دير الزور	مدخل بلدة هجين – قرب المشفى العام	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة (قسد)	اعتقال تعسفي جماعي، عقاب جماعي، ضعف الدولة	15	3	2	0	0
01.6.2025	القنيطرة	بلدة حضر – شمال قرص النفل	الجيش الإسرائيلي	انتهاك السيادة، تقييد حرية التنقل، تهديد أمني	0	0	0	0	1
الاجمالي									
					22	9	8	2	4

التحليل البصري للانتهاكات (لم يدرج يوم 30 مايو -سوف يتم ادراجه لاحقا)



جدول تكرار الانتهاكات

الاحداث بحسب المحافظات



ملاحظات	عدد التكرارات	نوع الانتهاك
القتل العمد، القتل تحت التعذيب، القتل الميداني، القتل على أساس طائفي أو سياسي، القتل بعد الإخفاء القسري	6	القتل خارج نطاق القانون
الاختطاف، الإخفاء بعد الاعتقال، الاختفاء لأسباب أمنية أو طائفية، الاختفاء في ظروف غامضة	5	الإخفاء القسري
الاعتقال دون مذكرة، الاعتقال العشوائي، الاعتقال على أساس طائفي أو سياسي	4	الاعتقال التعسفي
الاضطهاد الطائفي، التمييز الديني، التمييز في العدالة، التقييد الاقتصادي لأسباب مذهبية أو قومية، فرض الجزية، استهداف الأقليات	7	التمييز والاضطهاد القائم على الهوية
التهجير المبني على الهوية الطائفية، الابتزاز الديني، التهديد المتواصل بالإخلاء أو القتل لأسباب مذهبية	3	التهجير القسري
القصف عبر الحدود، التدخل الأجنبي، تقييد حرية التنقل، عسكرة الحياة المدنية، التقاعس المؤسسي في الحماية	2	انتهاك السيادة وتعريض المدنيين للخطر
الخطف بغرض الاستغلال الجسدي أو الجنسي، استغلال الفتيات في مناطق نفوذ أممي هشن، الإخفاء المرتبط بجريمة منظمة	3	الاستغلال الجسدي والاتجار بالبشر
ليس انتهاك ولكن يشير إلى فشل مؤسسات الدولة الرسمية – مثل الشرطة، القضاء، الأجهزة الأمنية، أو الإدارة المدنية – في أداء واجباتها الأساسية من حماية المواطنين، إنفاذ القانون، ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات.	7	قصور مؤسسي لأجهزة الدولة
ليس انتهاك ولكنه يشير إلى تراجع سلطة الحكومة المركزية وفقدانها السيطرة الفعلية على بعض المناطق الجغرافية أو القطاعات الأمنية، ما يسمح لقوى غير رسمية (مجموعات مسلحة، قوى أجنبية...) بفرض أمر واقع خاص بها.	4	ضعف الدولة المركزية

أولا – الحكومة السورية

محافظة دمشق

نوع الانتهاك: جرائم قتل (القتل العمد خارج نطاق القانون) ، اضطهاد طائفي، قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة دمشق – مدينة قنسيا – نزلة الأحداث

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات مساء الجمعة 30 مايو / أيار 2025 مقتل المواطن يحيى عبود، البالغ من العمر 35 عامًا، في منطقة نزلة الأحداث بمدينة قنسيا، بعد استهدافه بشكل مباشر من قبل حاجز أمني تابع لإدارة الأمن الداخلي.

التقييم الحقوقي: الواقعة تُشكّل انتهاكًا خطيرًا للحق في الحياة بموجب المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إذ تم قتل الضحية عمدًا من قبل جهة أمنية دون أمر قضائي أو تهديد مباشر. انتماء الضحية الطائفي، والسياق المتوتر في المنطقة، يشير إلى وجود دافع تمييزي في الجريمة، ما يجعلها مندرجة ضمن الجرائم ضد الإنسانية حسب المادة (1)7(هـ) من نظام روما الأساسي. إصدار رواية طبية مزيفة وتجاهل أي تحقيق رسمي يعكس قصورًا مؤسسيًا واضحًا في الحماية والمساءلة.

التوثيق:

• **وفق الشهادات،** ينحدر الضحية من قرية بعرين – ريف مصيف – محافظة حماة، ويقيم منذ سنوات في قنسيا دون أي نشاط سياسي أو أمني. وقد أصيب برصاص مباشر أثناء مروره على دراجته النارية، ثم سقط ميتًا فورًا، بينما أصدرت السلطات الرسمية لاحقًا شهادة وفاة تشير إلى "سكتة قلبية" كسبب للوفاة. تم نقله لاحقًا إلى مستشفى حكومي دون فتح تحقيق.

• صورة للضحية



محافظة ريف دمشق

نوع الانتهاك: جرائم قتل (القتل تحت التعذيب) ، إخفاء قسري، اضطهاد طائفي، قصور مؤسسي لأجهزة الدولة.

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة ريف دمشق – منطقة ريف دمشق الغربي – بلدة عرنة – شرقي مزارع شبعا

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات مقتل المواطن مجد حسان كبول، من أبناء الطائفة الدرزية في بلدة عرنة، بعد اعتقاله تعسفياً على يد فرع الأمن العام في مدينة قطنا. لم تُقَمَّ أي تهمة، ولم تُبَلَّغ العائلة بمكان احتجازه طوال 48 ساعة.

التقييم الحقوقي: تعرض الضحية لاعتقال تعسفي، تلاه إخفاء قسري، ثم تعذيب مفضٍ إلى الوفاة، مما يشكل خرقاً صارخاً للمادتين 7 و9 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والمادة 2 من اتفاقية مناهضة التعذيب.

الطابع الطائفي للضحية، ومكان الاعتقال، والإنكار الرسمي المتكرر، يعكس سياسة تمييزية تستهدف فئات دينية معينة، مما يضع الجريمة ضمن الجرائم ضد الإنسانية وفق المادة 7(1)(ح) من نظام روما.

كما أن خوف الشهود من التعاون يكشف مناخاً من الترهيب المؤسسي يعيق العدالة.

التوثيق:

- وفق الشهادات، في اليوم الثالث تم إبلاغ نويه أنه توفي بأزمة قلبية. إلا أن الجثة التي تسلموها كانت تحمل آثار تعذيب شديد، من ضمنها كدمات حادة في الصدر، وثقب نافذ في منطقة الصدغ الأيمن من الرأس. الضحية، وهو الابن الوحيد لعائلته، لم يكن ناشطاً سياسياً أو مرتبطاً بأي جهة.
- صورة الضحية



محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: الاعتقال التعسفي – الاختفاء القسري – الإرهاب بحق المدنيين – الاضطهاد الطائفي – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة.

○ **التاريخ:** 31 مايو / أيار 2025

○ **المكان:** محافظة طرطوس – منطقة بانياس – قرية القلوع على الحدود الإدارية مع اللاذقية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام دوريات من الأمن العام بمحاصرة قرية القلوع شمال بانياس وفتح نيران رشاشات دوشكا (أسلحة ثقيلة) على منازل المدنيين، خصوصاً منزل عائلة الصافنلي.

التقييم الحقوقي: تشكل هذه الحادثة جملة من الانتهاكات الجسيمة، أبرزها الاعتقال التعسفي والتغيب القسري وخرق الحماية القانونية للمدنيين في مناطق النزاع. كما أن الاستهداف القائم على الهوية الطائفية يمثل شكلاً من أشكال الاضطهاد الممنهج ويقع ضمن إطار الجرائم ضد الإنسانية وفق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

التوثيق:

وفق الشهادات، جرى اعتقال 6 مدنيين بعد تكييلهم وإجبارهم على مواجهة الجدران، ونقلوا إلى جهة مجهولة. كما سُجلت عملية سرقة لسيارة تعود لعائلة الصافنلي، وسط حالة من الرعب دفعت شباناً من القرية إلى الفرار.

محافظة حماة

نوع الانتهاك: اضطهاد طائفي – تمييز طائفي – ابتزاز ديني / فرض الجزية – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ **التاريخ:** 31 مايو / أيار 2025

○ **المكان:** محافظة حماة – مدينة حماة ومحرقة والسقيلية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات انتشار لرجل دين مسيحي يدعي انه هناك مطالبة عناصر من الأمن العام في مدينة حماة المكون المسيحي بدفع "الجزية" مقابل السماح لهم بالبقاء وممارسة طقوسهم، تحت تهديد بتفجير الكنائس إذا لم يتم الدفع خلال عشرة أيام. وفي محرقة والسقيلية، طُلب الأمر ذاته من السكان المسيحيين.

التقييم الحقوقي: يمثل هذا السلوك تهديداً مباشراً للحق في حرية الدين والمعتقد، ويُعد انتهاكاً صارخاً للمادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويقع ضمن أفعال التمييز الديني والاضطهاد المنهجي. وبما أن الفعل يتم ضمن سياسة معلنة ومستمرة تجاه جماعة دينية محددة، فقد يرقى إلى جريمة ضد الإنسانية وفق المادة 7 من نظام روما الأساسي.

التوثيق:

● ترددت على وسائل التواصل الاجتماعي مطلع صيف 2025 ادعاءات مفادها أن عناصر من "الأمن العام" في

مدينة حماة وريفها طلبوا من المسيحيين دفع «الجزية» مقابل السماح لهم بالبقاء وممارسة شعائهم الدينية، مهددين

بتقجير الكنائس خلال عشرة أيام في حال عدم الالتزام. كما انتشرت تصريحات منسوبة إلى كاهن محلي (الأب سبيريدون طنوس) يُشير فيها إلى أن المسألة «ليست عن المال فقط». إلا أنه لم تظهر أي وثيقة رسمية أو شريط فيديو معتمد على منصات إخبارية يثبت هذه المزاعم. وبحثنا في المصادر المفتوحة وجد أن الأخبار الموثوقة الوحيدة التي تتناول حوادث مشابهة تتعلق بدفع مبالغ كبيرة لأسباب دينية أو أمنية، لكنها وُصفت كـ«دية» تعويض عن قتل، وليس «جزية» دينية مفروضة على أهل النمة.

- لم نعثر على مقطع مصور رسمي أو منشور حكومي يوثق فرض «جزية» رسميًا على المسيحيين في حماة. إنما تم الترويج من قبل حسابات وصفحات غير رسمية تداولت فيديوهات لحوار مع الأب سبيريدون طنوس حول ضغوط مالية على محافظات ريفية، ثم أطلق البعض عليها عناوين تشير إلى جباية «الجزية».
- وفق الشهادات، وقعت وسائل الاعلام بعملية جدل بين فرض جزية دينية او دفع دية ولكن الثابت ان ما تم هو من قبل اشخاص متنفذين في حلفايا ومدعومين من الحكومة السورية حيث انه لا يوجد ادلة على فرض جزية دينية من قبل الدولة ولكن هؤلاء المتنفذين يعملون بتغطية منها وكذلك ان دفع الأموال ليست تحت عنوان جزية دينية إنما دية الا ان هذه الامر يتم ترويجه لاطهار عدم اضطهاد المسيحيين في السقلبية ومحررة رغم ان الواقع على الأرض عكس هذا كلياً.

- صورة كاهن محلي (الأب سبيريدون طنوس) الذي تحدث عن فرض الجزية



محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك: الاعتقال التعسفي – التمييز في العدالة الانتقالية

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة اللاذقية – المدينة – وسط المدينة

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اعتقال المواطن مازن قره جنة من قبل إدارة الأمن الداخلي، بسبب عمله السابق مع النظام السوري السابق.

التقييم الحقوقي: يمثل هذا الاعتقال انتهاكاً واضحاً للحق في الحرية والأمان الشخصي، ويتعارض مع مبدأ عدم رجعية القوانين، وبشكل خرقاً لالتزامات الدولة بالعدالة الانتقالية وعدم الانتقام السياسي أو الطائفي. ويعدّ هذا انتهاكاً للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

التوثيق:

- **وفق الشهادات ،** أفادت وزارة الداخلية بأن المعتقل "متورط" بتزويد النظام بتقارير أضرت بمدنيين، الا الأهالي أكدت أن المعتقل لم يكن ضالعا بأي نشاط أمني مباشر، بل كان موظفاً مدنياً. ويُشار إلى أن الاعتقال جرى دون مذكرة قانونية أو محاكمة.
- صورة المعتقل مازن قره جنة



محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: الاختفاء القسري – خطف (الاتجار بالبشر / الخطف بغرض الاستغلال الجسدي)

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة طرطوس – مركز ناحية صافيتا – قرية الزرقات شمال يحمور

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات حادثة اختطاف الفتاة سمر حسن إسماعيل (17 عامًا، علوية) عند الساعة

08:30 صباحًا أثناء توجهها إلى معيها في قرية الزرقات، الواقعة على طريق صافيتا – طرطوس.

التقييم الحقوقي: تعد الحادثة شكلاً من أشكال الإخفاء القسري والانتهاك الجنسي المحتمل على خلفية طائفية. وهي تمثل انتهاكاً

للحق في الحرية والأمان الشخصي، وخرقاً للمادة 9 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، بالإضافة إلى كونها جريمة

بموجب اتفاقية مكافحة الاتجار بالبشر والبروتوكول الملحق بها.

التوثيق:

● وفق الشهادات أن المنطقة تخضع لسيطرة عناصر من الأمن العام أجانب عن المنطقة، وأن حالات الخطف بحق

الفتيات باتت تتكرر بشكل مقلق في مناطق الأقلية.

● صورة المخطوفة



محافظة حمص

نوع الانتهاك: القصف العشوائي على مناطق مدنية – تعريض حياة مدنيين للخطر.

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حمص – الريف الحدودي – منطقة المصرية مقابل بلدة قبش اللبنانية

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات قيام قوات أمنية سورية – من بينها قوات رديفة والأمن العام – بإطلاق قذائف وأعيرة نارية ثقيلة من داخل الأراضي السورية باتجاه بلدة قبش اللبنانية، ما أسفر عن إصابة 6 مدنيين بجروح متقلوبة.

التقييم الحقوقي:

يشكل هذا الهجوم انتهاكاً صارخاً لمبدأ عدم التدخل واحترام الحدود الدولية، كما أنه يعرض المدنيين غير المشاركين في النزاع لخطر الموت أو الإصابة، ما يعد خرقاً لاتفاقيات جنيف ولقواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية المدنيين.

التوثيق:

وفق الشهادات، الهجوم تم من مناطق قرب قرية المصرية شرقي بلدة القصر، دون أي إنذار أو اشتباك سابق. حيث تتم بشكل متكرر عملية القصف على مناطق مدينة

محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك: التمييز الطائفي – تقييد الحريات الاقتصادية – التهديد الطائفي – التمييز في العدالة الانتقالية

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة اللاذقية – منطقة البصة – شاطئ البصة جنوب شرق المدينة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات دخول 50 عنصرًا من الأمن العام إلى منطقة البصة واستجواب الصيادين المتواجدين على الشاطئ حول انتمائهم الطائفي (علوي أو سني).

التقييم الحقوقي: يشكل هذا الفعل تمييزاً طائفيًا مباشرًا وانتهاكًا للحق في المساواة وعدم التمييز (المادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)، كما أنه يقيّد الحريات الاقتصادية والاجتماعية لمكون محدد على خلفية مذهبية. وقد يرقى هذا الفعل، إذا استمر ضمن نمط ممنهج، إلى جريمة اضطهاد طائفي.

التوثيق:

- وفق الشهادات، تمت إساءة معاملة الصيادين العلويين حصرًا، إذ تعرضوا للضرب والشتم وتم إحراق شباكهم ومصادرة أدواتهم ومنعهم من الصيد، بينما لم يُمس الصيادون السنة. الحدث جرى ضمن ساعات الصباح المبكر واستمر عدة ساعات.

محافظة ريف دمشق

نوع الانتهاك: جرائم قتل (القتل العمد) ، إخفاء قسري، اضطهاد طائفي، قصور مؤسسي لأجهزة الدولة.

○ **التاريخ:** 31 مايو / أيار 2025

○ **المكان:** محافظة ريف دمشق – مدينة قطنا – المشفى الوطني

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات مقتل الطبيب رَأفت علي إسبر، المنحدر من قرية وادي القلع – ريف اللاذقية الجنوبي، بعد اختطافه على حاجز للامن العام أثناء توجهه من جديدة عرطوز إلى مخبره في مدينة قطنا.

التقييم الحقوقي: القتل نتيجة التعذيب بعد اختطاف غير قانوني من قبل جهة أمنية، يُعد انتهاكاً فادحاً للحق في الحياة وسلامة الجسد، ويخرق المادة 6 من العهد الدولي، والمادتين 1 و2 من اتفاقية مناهضة التعذيب الاشتباه الطائفي كدافع وحيد للاعتقال، ووقوع الجريمة في سياق متكرر من استهداف أبناء طائفة بعينها، يضعها في إطار الجرائم الممنهجة، ما يستوجب تصنيفها كجريمة ضد الإنسانية وفق المادة 7 من نظام روما الأساسي عدم فتح تحقيق أو إعلان نتائج طبية نزيهة يؤكد تقاعساً مؤسسياً في ضمان العدالة.

التوثيق:

- **وفق الشهادات ،** تم توقيف الضحية عند الساعة 8:00 صباحاً يوم 29 أيار، ولم تعرف عائلته عنه شيئاً لمدة يومين. صباح يوم 31 أيار، أبلغت عائلته عن وجود جثمانه في المشفى الوطني بقطنا، وقد ظهرت عليه علامات تعذيب قاسية شملت كمات زرقاء على الرقبة، كسراً في الحنجرة، وجروحاً في الرأس نتيجة ضرب بأداة معدنية. والضحية معروف بنشاطه الإنساني، حيث خصص جزءاً من خدمات مخبره للفقراء، ولم يكن ينتمي لأي تيار سياسي.

محافظة حماة

نوع الانتهاك: جرائم قتل (القتل خارج نطاق القانون) – الاضطهاد الطائفي – التهجير القسري – الإرهاب بحق المدنيين – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ **التاريخ:** 31 مايو / أيار 2025

○ **المكان:** محافظة حماة – مركز ناحية مصياف – قرية موسى الحولة ومحيطها

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات وفاة الطفلة نور حمود (14 سنة) من الطائفة العلوية، متأثرة بجراح أصيبت بها نتيجة استهداف من قبل عناصر من الامن الداخلي (من أهالي القرية) بتاريخ 2025/05/08 في قرية موسى الحولة، حيث قُتل وجرح أشقاؤها وجدتها في نفس الاعتداء (يوشع حمود 17 عام و احمد حمود 10 اعوام و جدتها ام باسم 65 عام).

التقييم الحقوقي: تشكل هذه الأفعال نمطاً من التهجير القسري القائم على أساس طائفي، ويمثل انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني، خصوصاً اتفاقيات جنيف، ويقع ضمن الجرائم ضد الإنسانية وفق المادة 7 من نظام روما الأساسي (اضطهاد، تهجير قسري، قتل عمد). كما أن التهديد القائم على الانتماء الديني يهدد السلم الأهلي ويفتح الباب لجرائم إبادة مستقبلية.

التوثيق:

- **وفق الشهادات ، هناك عمليات ممنهجة من الخطف والتهديد والقتل تجري بحق السكان العلويين في القرية، بإشراف أفراد من الأمن العام من أهالي القرية ومن الطائفة السنية. تهدف هذه الممارسات لإجبار السكان على بيع منازلهم بأسعار بخسة ضمن نمط تغيير ديموغرافي قسري يجري بعلم السلطات.**

ثانيا - مجموعات مسلحة/ قوات رديفة/ قوات رديفة

محافظة حماة

نوع الانتهاك : خطف (بغرض الاتجار البشري/ الاستغلال الجسدي) الاختفاء القسري – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة.

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

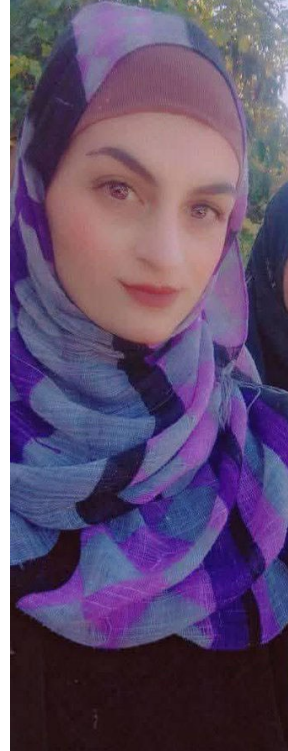
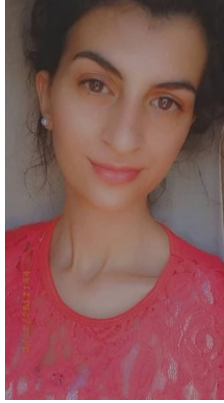
○ المكان :محافظة حماه – منطقة مصياف – الكراج الشمالي شرقي سوق الهال والقصر العدلي

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات حادثة اختفاء الشابة لارا علي العباس في تمام الساعة العاشرة صباحاً أثناء وجودها في كراج مصياف الشمالي.

التقييم الحقوقي: تشكل الحادثة انتهاكاً صارخاً للحق في الحرية والسلامة الشخصية، وتمثل حالة تغييب قسري وفق التعريف الوارد في المادة 2 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. كما أن وقوع الحادث في منطقة تحت سيطرة جهة رسمية دون تحقيق أو إعلان، يفتح باب الاشتباه في التواطؤ أو التماس، ما يرقى لمستوى انتهاك جسيم يستوجب المساءلة.

التوثيق:

- وفق الشهادات ، اكد والديها انه فقد الاتصال بها نهائياً الساعة 10:00 صباحا ، دون ورود أي معلومات عن ظروف اختفائها. الحادثة وقعت في محيط سوق الهال والقصر العدلي ضمن منطقة ذات نشاط مدني كثيف.
- صورة الضحية



محافظة حلب

نوع الانتهاك: القتل خارج نطاق القانون (إعدام ميداني)، قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حلب – حلب المدينة – خلف جامع الرحمن – شارع الملك العادل

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات مقتل الدكتور المهندس سهيل جنزير، عميد كلية الهندسة المدنية في جامعة حلب، بعد تعرضه لإطلاق نار مباشر من قبل مسلحين غير محددين أثناء تواجده داخل سيارته خلف جامع الرحمن، في شارع الملك العادل.

التقييم الحقوقي: عد عملية الاغتيال هذه جريمة قتل خارج نطاق القضاء، تمثل انتهاكاً مباشراً للحق في الحياة المكفول بموجب المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أن استهداف شخصية أكاديمية في إطار محتمل من التصفية السياسية أو الطائفية، دون محاسبة أو تحقيق رسمي، يعكس نمطاً من الإفلات من العقاب الذي يهدد منظومة العدالة.

التوثيق:

● وفق الشهادات، الجريمة وقعت في وضح النهار دون أي تدخل أو تعقب من الجهات الأمنية، رغم أن الموقع يقع في منطقة مأهولة وتحت نفوذ السلطة.

● صورة الضحية



محافظة الحسكة

نوع الانتهاك: القتل خارج نطاق القانون (إعدام ميداني)، ضعف الدولة المركزية.

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة الحسكة – طريق الحسكة – الهول – مفرق الجبسة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات العثور على جثة الشاب مضر إبراهيم العمر (كردي)، مقتولاً في ظروف غامضة، بالقرب من مفرق الجبسة على طريق الهول، شرق مدينة الحسكة.

التقييم الحقوقي: يعدّ هذا الفعل جريمة قتل خارج نطاق القضاء، ما يشكل انتهاكاً مباشراً للمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أن خلفية الضحية القومية قد تُدرج الحادث ضمن إطار الاستهداف القومي إذا تكرر هذا النمط ما قد يرقى إلى جرائم ضد الإنسانية.

التوثيق:

- وفق الشهادات، أنه لم يكن منخرطاً في أي نشاط سياسي أو عسكري، وكان يعمل في توزيع المواد الغذائية. لم تحضر أي جهة أمنية إلى المكان بعد اكتشاف الجثة، كما لم تُجر أي تحقيقات جنائية في الحادث حتى لحظة إعداد هذا التوثيق.
- صورة الضحية



محافظة دير الزور

نوع الانتهاك: الاعتقال التعسفي – الاشتباك الفصائلي العشوائي المؤدي لسقوط مدنيين – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة دير الزور – ريف دير الزور الشرقي – مدخل بلدة هجين الشرقي – قرب المشفى العام

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات مقتل عنصرين من "قوات سوريا الديمقراطية – قسد" وإصابة ثلاثة آخرين، إثر استهداف سيارتهم من قبل مسلحين مجهولين عند المدخل الشرقي لبلدة هجين. وعلى الفور، قامت قوات "قسد" بتطويق المنطقة واعتقال ما يقارب 15 مواطناً من المتواجدين في محيط مكان الهجوم،

التقييم الحقوقي: يشكل الاعتقال الجماعي العشوائي دون منكرات قضائية أو توجيه تهمة محددة انتهاكاً للحق في الحرية والضمانات القانونية (المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية). كما أن الإجراء يعكس نمطاً من العقاب الجماعي، المحظور بموجب القانون الدولي الإنساني، خاصة في مناطق النزاع المسلح.

التوثيق:

● وفق الشهادات، عملية الاعتقال كانت بطريقة عشوائية وهمجية دون توجيه اتهامات أو اتباع إجراءات قانونية.

ثالثاً – الجيش الاسرائيلي

محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: انتهاك السيادة – تقييد حرية التنقل – التهديد الأمني للمواطنين – خرق اتفاقية الفصل – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة القنيطرة – محيط بلدة حضر – شمال قرص النفل – نقاط التماس الحدودية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام الجيش الإسرائيلي بإقامة حاجز تفتيش داخل الأراضي السورية قرب بلدة حضر، ما أدى إلى تعطيل حركة المواطنين وتفتيشهم بشكل مهين.

التقييم الحقوقي: تشكل هذه الإجراءات انتهاكاً مباشراً للسيادة الوطنية السورية، وتقييداً لحرية التنقل للسكان المدنيين. كما أن غياب الحماية الأمنية يعكس تقاعس الدولة عن التزاماتها الأساسية تجاه مواطنيها، ما يُعد إخلالاً جسيماً بالواجبات الدستورية والقانونية.

التوثيق:

وفق الشهادات، يعمل الجيش الإسرائيلي على توسيع انتشاره في الجنوب السوري حيث يجري بناء قاعدة عسكرية جديدة قرب قرص النفل، مما يرفع عدد القواعد الإسرائيلية في الجنوب السوري إلى أكثر من 15 موقعاً. بالتوازي مع تنفيذ دوريات بين القرى الأمر الذي ينشئ الرعب بين السكان وسط غياب الدولة السورية أو افق حماية مواطنيها.